المعالجة المحاسبية لقروض اقتناء السيارات وفقا لمعايير المحاسبة الدولية
دراسة حالة بنك البركة الجزائري

Accounting of car loans in accordance with International Accounting Standards
Case study of Al Baraka Bank

قادري عبد القادر
كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير،
جامعة مستغانم، الجزائر
البريد الإلكتروني : P.kaek2010@hotmail.fr

ملخص : يهدف هذا البحث إلى دراسة المعالجة المحاسبية لقروض تمويل اقتناء السيارات السياحية المصنعة في الجزائر من قبل البنوك التجارية الجزائرية، حيث يعتبر هذا النوع من القروض أحد المستجدات بالنسبة للبنوك المانحة للتمويل خاصة من الجانب المحاسبي، حيث يتطلب من البنك التعامل مع نوع جديد من العمليات المالية التي تختلف معالجتها المحاسبية عن باقي المعالجات المحاسبية للعمليات المالية الناتجة عن القروض العادية سواء من حيث التصنيف أو الاعتراف أو القياس المحاسبي، حيث تم استخدام أسلوب الوصف والتحليل من أجل عرض البيانات ومعالجتها، وقد توصلت هذه الدراسة إلى مجموعة من النتائج لعلى أهمها أن المعالجة المحاسبية لقروض تمويل السيارات من قبل البنوك التجارية سوف يصطحبها بعض المخاطر خاصة في البداية كون أن هذا النوع من القروض يخضع لمعالجة محاسبية جديدة ومختلفة والتي قد يصاحبها بعض التحريفات، كما أن من أهم ما أوصت به هذه الدراسة ضرورة اعتماد تكوين إطارات بنك البركة في مجال معايير المحاسبة الدولية لاكتساب الطرق والأساليب المحاسبية لمعالجة القروض الممنوحة لاقتناء السيارات.
الكلمات المفتاح: محاسبة ، تمويل ، بنك، قرض، دفعات.
تصنيف JEL : M41

Abstract : This research deals with the subject of accounting treatment of loans for financing the acquisition of tourist cars manufactured in Algeria by the commercial banks of Algeria, This type of loans, one of the latest developments for the banks especially from accounting Side, It requires from the bank to deal with a new type of financial operations which differ in terms of accounting for the rest of the financial operations resulting from normal loans both in terms of classification or recognition or accounting measurement, We have used the method of description and analysis for the presentation and processing of data, This study has reached a number of results. Most importantly, the accounting treatment of car financing loans by commercial banks will be accompanied by some risks, especially in the beginning because this type of loans is subject to new and different accounting procedures that may be accompanied by some distortions.
Keywords : accounting, financing, bank, Loan, payments.
Jel Classification Codes : M41

I- تمهيد :

واجهت التغيرات التي عرفتها البيئة الاقتصادية العالمية في اتجاه عولمة الاقتصاد العالمي عدة عوائق، من أهمها افتقار المعلومة المحاسبية المالية المتداولة خارج الحدود للخصائص النوعية التي من أهمها القابلية للمقارنة، وذلك نتيجة اختلاف الأنظمة المحاسبية بين الدول.

في ظل هذه الظروف انصبت الجهود الدولية وبخاصة من طرف الدول والشركات التي تسعى للسيطرة على الاقتصاد العالمي نحو إيجاد توافق محاسبي دولي كمرحلة أولية لإيجاد توحيد محاسبي عالمي إن أمكن ذلك، وهذا بهدف توحيد المعلومة المالية باعتبارها إحدى الركائز الأساسية لأي قرار اقتصادي، وذلك من خلال إزالة الفوارق والتقريب بين الأنظمة المحاسبية للدول المختلفة، حيث أسفرت تلك الجهود الدولية في إيجاد هيئة محاسبية ذات طابع دولي تعرف بلجنة معايير المحاسبية الدولية، التي أسند لها مهام إصدار المعايير المحاسبية الدولية وذلك قصد التوفيق بين النظم المحاسبية المختلفة وهذا من خلال آليات عمل وآليات محاسبية تعمل على توفيق مخرجات النظم المحاسبية المختلفة، عن طريق إزالة الفوارق الممكن إزالتها وإيجاد توافق بين البدائل المتبقية، إضافة إلى سعي الهيئة نحو توسيع نطاق تطبيق المعايير المحاسبية التي تصدرها في كافة أنحاء العالم.

Mail : (*) P.kaek2010@hotmail.fr

و كانت الجزائر أحد الدول السباقة في تبني معايير المحاسبة الدولية من خلال النظام المحاسبي المالي(SCF) الذي استمد مضمونه بشكل أساسي من معايير المحاسبة الدولية، كما أن مجلس المحاسبة باعتباره الجهة المشرفة على مهنة المحاسبة في الجزائر أكد في أكثر من تعليمة بأن النظام المحاسبي المالي جاء لتوفيق المحاسبة الجزائرية مع معايير المحاسبة الدولية.

وفي ظل استراتيجية التصنيع الجديدة للجزائر من خلال استقطاب عدة صناعات أجنبية إلى داخل الوطن، كان قطاع السيارات من أهم الصناعات المستقطبة كونها تكلف الجزائر فاتورة استيراد باهضة عكس ما لو تم إنتاجها محليا، وفي هذا الإطار سارعت البنوك الجزائرية لمواكبة الحركية التي تشهدها صناعة السيارات في الجزائر من خلال تقديم قروض لتمكين الطبقة المتوسطة من اقتناء سيارة مصنعة محليا، وهذا ما يجعلها تخضع لعمليات مالية جديدة لم تتعامل معها من قبل وهي العمليات المتعلقة بقروض تمويل السيارات وهي تختلف اختلافا كبيرا عن القروض العادية خاصة من ناحية المعالجة المحاسبية.

ومن خلال ما سبق يمكن طرح الإشكالية التالية:

كيف تتم عملية القياس و المعالجة المحاسبية للقروض البنكية الموجهة لإقتناء السيارات من خلال تطبيق معايير المحاسبة الدولية؟

أهمية البحث:

يمكن تلخيص النقاط التي يستمد منها البحث أهميته فيما يلي:

- الإنتشار الواسع لعمليات الإئتمان الإيجاري أو امتلاك الأصول أو استخدامها دون امتلاكها، حيث تشير الإحصائيات في بعض الدول مثل الولايات المتحدة الأمريكية أن 90% من الشركات تمارس نشاطا استئجاريا؛
- الأهمية الكبيرة التي أصبحت تحضا بها المعومات المالية في اتخاذ القرارات الإقتصادية، مما يجعل أي تحريف في إعداد تلك المعلومات له أثر وخيم على مستخدميها؛
- تطور عمليات الإستئجار حيث أصبحت ذات صبغة تمويلية، ينتقل بموجبها حق استخدام الأصل بشكل جوهري إلى المستأجر دون انتقال الملكية القانونية، مما انجر عنه اختلاف بين شكل وجوهر عملية الإستئجار ، وهذا ما انعكس على أسلوب المعالجة المحاسبية لمواكبة هذا التطور في عمليات الإيجار.

الدراسات السابقة:

- نضال العربيد، "التوجيه المحاسبي للتأجير التمويلي في البنوك التجارية السورية"، مقال منشور في مجلة جامعة دمشق-المجلد 16-العدد الأول- 2000.

يهدف البحث إلى دراسة محاسبية لهذا الوجه الجديد من توظيف الأموال واستثمارها في البنوك التجارية، وإلقاء الضوء على المشكلات المحاسبية المرتبطة بهذا النوع من العقود عن طريق عرض وتحليل الدراسة المحاسبية الصادرة عن مجلس معايير المحاسبة المالية (FASB) برقم13 وإمكانية الاستفادة منها لتقديم شكل مقترح للمعالجات المحاسبية المتعلقة بهذا النشاط في البنوك التجارية في القطر العربي السوري.

وقصد الوصول إلى الهدف السابق تناول الباحث هذه الدراسة من خلال الموضوعات الآتية :1-توظيف الأموال في البنك التجاري 2- طبيعة التأجير التمويلي حيث تناول أهمية التأجير التمويلي، الفرق بين التأجير التمويلي والبيع التأجير، إضافة التأجير المصرفي . 3- الإطار النظري لمشكلة عقود الإيجار محاسبيا. 4- عرض وتحليل دراسة مجلس معايير المحاسبة المالية الأمريكي(FASB) رقم 13: عقود الإيجار، حيث تناول الباحث في هذا العنصر كل من المحاسبة عن عقود الإيجار لدى المستأجرين وكذا المحاسبة عن عقود الإيجار لدى المؤجرين. 5 - أثر نتائج دراسة(FASB) في المعرفة المحاسبية من الناحيتين النظرية والعملية من خلال معالجة أثر نتائج دراسة(FASB) في الإطار النظري للمعرفة المحاسبية وكذا أثر نتائج دراسة (FASB) في الممارسة المحاسبية. 6- نتائج الاستقصاء:وتضمنت نتائج كل من - عدم التوفيق بين عنصري السيولة والربحية في المصارف التجارية السورية، - إدخال توظيفات استثمارية جديدة إلى النشاط المصرفي مثل التأجير التمويلي،- عدم توافر القواعد المحاسبية الملائمة لمعالجة عقود الإيجار التمويلي في النظام المحاسبي الموحد المصرفي. 7 -المعالجة المحاسبية المقترحة لنشاط التأجير في البنك التجاري وأثرها على الحسابات الختامية والميزانية العمومية وتضمن هذا العنصر الأخير من الدراسة المعالجة المحاسبية المقترحة لنشاط التأجير في البنك التجاري إضافة إلى أثر المعالجة المحاسبية في الحسابات الختامية والميزانية العمومية سواءا في حساب الأرباح والخسائر أو في الميزانية العمومية.

رغم أن هذه الدراسة تعالج موضوع مشابه لموضوع الدراسة التي نحن بصددها إلى أن هناك بعض الإختلافات البسيطة والتي لا تنقص من أهمية الدراسة السابقة بل تعتبر مكملة لها، حيث حرصنا نحن أن نعالج إشكالية البحث من خلال الإعتماد على ما جاءت به معايير المحاسبة الدولية من خلال المعيار المحاسبي الدولي رقم 17: عقود الإيجار وهو ما لم تتضمنه الدراسة السابقة التي اقتصرت على توظيف ما جاء به معيار المحاسبة المالية الأمريكي رقم 13 المتعلق بعقود الإيجار في معالجة إشكاليتها، كما أن الدراسة السابقة اعتمدت على عرض النتائج ومناقشتها من خلال معالجة البيانات التي تم الحصول عليها من خلال الإستقصاء موجه إلى العاملين في المصارف التجارية السورية، في حين حاولنا الإعتماد على اجراءات الممارسة العملية من خلال تسجيل القيود المحاسبية المناسبة التي من المفترض أن يعتمدها البنك في إثبات عملياته المالية وفقا لمعايير المحاسبة الدولية.

- عمر مفتاح الساعدي، "مدى تطبيق ونجاح التأجير التمويلي في المصارف الليبية (دراسة على مصرف التنمية)"، مقال منشور في مجلة العلوم الإقتصادية، جامعة البصرة العراق-المجلد 10-العدد 38- 2015.

حاول الباحث تناول مشكلة هذه الدراسة من خلال الإجابة على التساؤلات التالية:

- هل المصارف قادرة على التعامل بالتأجير التمويلي كصيغة من صيغ التمويل الإسلامي؟
- هل التأجير التمويلي يلقى قبولاً وتعاملاً في حال التعامل به؟
- هل هناك قانون للتأجير التمويلي يضمن سلامة التعامل به بين جميع الأطراف؟

وقصد الإجابة على الإشكالية السابقة والأسئلة المتفرعة عنها تناول الباحث هذه الدراسة في من خلال العناصر التالية:

- مقدمة على التأجير التمويلي
- مقارنة بين نشاط التأجير التمويلي في المصارف الإسلامية عنها في التقليدية
- أهمية نشاط التأجير التمويلي في ليبيا

حيث توصل الباحث في نهاية دراسته إلى مجموعة من النتائج الهامة من أهمها:

- تكلفة التمويل بالاستئجار تعتبر أقل تكلفة من الاقتراض وبالتالي استخدام التأجير التمويلي يترتب عليه رفع مالي وزيادة ربحية المصرف
- استخدام التأجير التمويلي يقلل من المخاطر التي يتعرض لها المصرف مقارنة مع التمويل بالاقتراض
- لن تكون هناك صعوبة لدى المصرف في تسويق استخدام التأجير التمويلي للعملاء لأنه يعتبر بديل عن التمويل الاقتراضي والذي يصنف بأنه يدخل في جانب الربا
- التأجير التمويلي يوفر للمصرف ضمان جيد وهو ملكية الأصل.

1. مفهوم قرض الإيجار التمويلي:

يعتبر قرض الإيجار التمويلي من ضمن عقود الإيجار التمويلية، أي هو عقد ينقل بشكل جوهري كافة المخاطر والمنافع المتعلقة بملكية أصل، وقد يتم أو لا يتم تحويل حق الملكية في نهاية الأمر[1].

يصنف عقد قرض الإيجار على أنه عقد إيجار تمويلي إذا كان يحول بشكل جوهري جميع المخاطر والمنافع المتعلقة بالملكية[2]، وفيما يلي أهم الحالات التي تؤدي عادة منفردة أو مجتمعة إلى تصنيف قرض الإيجار على أنه عقد تمويلي :[3]

- ينص العقد على نقل ملكية الأصل إلى المستأجر في نهاية مدة عقد الإيجار.[4]
- عندما يكون للمستأجر أو المقترض حق شراء الأصل بسعر يتوقع أن يكون أقل إلى حد كاف من القيمة العادلة للأصل في التاريخ الذي يمكن فيه ممارسة حق الخيار، بحيث يكون من المؤكد بشكل معقول عند بدء عقد الإيجار أن المستأجر سيمارس هذا الحق.
- عندما تكون مدة عقد الإيجار تغطي الجزء الرئيسي من العمر الاقتصادي للأصل حتى وإن لم يتم تحويل حق الملكية.
- إذا كانت الأصول المؤجرة ذات طبيعة خاصة بحيث يمكن للمستأجر فقط استخدامها بدون إجراء تعديلات رئيسية[5].
- إذ ا بلغت عند بدء عقد الإيجار، القيمة الحالية للحد الأدنى من دفعات الإيجار تعادل بشكل جوهري القيمة العادلة للأصل المؤجر[6].

كما نشير أيضا إلى الحالات الإضافية التالية والتي يمكن في حال توفر أي منها اعتبار العقد تمويلي :[7]

-إذا تضمن العقد إعطاء المستأجر حق إلغاء العقد وكان العقد يتضمن تحمل المستأجر للخسائر التي قد تصيب المؤجر نتيجة الإلغاء.

-إذا كان المستأجر يتحمل الخسائر الناجمة عن التغير في القيمة العادلة للأصل المستأجر أي وجود (القيمة المتبقية المضمونة) وبالتالي يتحمل المستأجر قيمة أي إنخفاض في قيمة الأصل المستأجر عن القيمة المتبقية المتفق عليها بين المؤجر والمستأجر عند إنتهاء العقد.

-وجود حق إعادة الإستئجار التحفيزي :إذا كان يمكن للمستأجر إعادة إستئجار الأصل لفترة ثانية بعد إنتهاء فترة العقد الأولى وبقيمة إستئجار تقل بشكل كبير عن سعر الإستئجار في السوق

والمقصود بالحد الأدنى لدفعات عقد الإيجار:[8] المبالغ التي يدفعها المستأجر أو قد يُطلب منه دفعها طيلة مدة عقد الإيجار، باستثناء دفعات الإيجار المحتمل• وتكاليف الخدمات والضرائب التي سيقوم المؤجر بدفعها واستردادها بالإضافة إلى ما يلي:

- بالنسبة للمستأجر، أية مبالغ مضمونة من قبله أو من قبل طرف مرتبط به، أو
- بالنسبة للمؤجر، أي مبلغ للقيمة المتبقية مضمون له من قبل أي من:

- المستأجر؛
- طرف مرتبط بالمستأجر؛ أو
- طرف ثالث مستقل قادر ماليا على الوفاء بهذا الضمان.

- على أنه إذا كان للمستأجر حق خيار شراء الأصل بسعر يتوقع أن يكون أقل بدرجة كافية من القيمة العادلة لأصل في التاريخ الذي يمكن فيه ممارسة هذا الخيار، أي عند بدء عقد الإيجار فإن الحد الأدنى من دفعات

الإيجار تشمل الحد الأدنى من المبالغ المستحقة الدفع طيلة مدة الإيجار بالإضافة إلى الدفعة المطلوبة لممارسة حق الشراء هذا.

وينقسم عقد الإيجار التمويلي بالنسبة للمؤجر بدوره إلى نوعين من عقود الإيجار:
- عقد إيجار تمويلي مباشر
- عقد إيجار تمويلي بواسطة المنتج أو التاجر

أ. عقد إيجار تمويلي مباشر:
هو عقد إيجار تمويلي يهدف من وراءه المؤجر إلى تحقيق نوع واحد من الإيراد يتمثل في إيراد التمويل(الفوائد) على مدى مدة عقد الإيجار[9].

ب. عقد إيجار تمويلي بواسطة المنتج أو التاجر:
ينشأ عن عقد إيجار تمويلي لأصل من قبل منتج أو تاجر مؤجر نوعان من الإيراد: [10]
- الربح أو الخسارة المعادلة للربح أو الخسارة الناتجين من بيع مباشر للأصل المؤجر بأسعار البيع العادية، مما يعكس أي خصم على الكمية أو خصم تجاري.
- إيراد التمويل(الفوائد) على مدى مدة عقد الإيجار.

ج. التفرقة بين عقد إيجار تمويلي مباشر وعقد إيجار تمويلي بواسطة المنتج أو التاجر:
يمكن التفرق بين عقد إيجار تمويلي مباشر وعقد إيجار تمويلي بواسطة المنتج أو التاجر، عن طريق مقارنة ثمن بيع الأصل المؤجر وتكلفته، فإذا كان ثمن بيع الأصل المؤجر مساوي لتكلفته، فإن عقد إيجار الأصل يعتبر عقد إيجار تمويلي مباشر، أما إذا كان ثمن بيع الأصل يختلف عن تكلفته، فإن عقد إيجار الأصل يعتبر عقد إيجار تمويلي بواسطة المنتج أو التاجر [11].

2. محاسبة قرض الإيجار التمويلي المباشر لدى البنك:

أ. القياس الأولي:
بموجب عقد الإيجار التمويلي المباشر يتم بشكل جوهري تحويل جميع المخاطر والمنافع المتعلقة بالملكية القانونية من قبل المؤجر(البنك)، وهكذا فإن دفعة الإيجار المستحقة القبض تعامل من قبل المؤجر على أنها سدادا للمبلغ ودخل تمويلي(إيراد الفوائد) لتعويض ومكافأة المؤجر عن استثماره وخدماته[12].
وعلى هذا الأساس، يجب على المؤجرين الإعتراف بالأصول التي في حوزتهم بموجب عقد إيجار تمويلي مباشر في ميزانيتهم وعرضها كذمة مدينة بمقدار مبلغ مساو لصافي الإستثمار في عقد الإيجار[13].
ويعرف صافي الإستثمار في عقد الإيجار بأنه إجمالي إستثمار المؤجر في عقد الإيجار مخصوم بسعر الفائدة الضمني في عقد الإيجار[14].
كما يعرف إجمالي إستثمار المؤجر في عقد الإيجار بأن مجموع: [15]
(أ) الحد الأدنى من دفعات الإيجار بموجب عقد إيجار تمويلي من وجهة نظر المؤجر؛ و
(ب) أي قيمة متبقية غير مضمونة مستحقة للمؤجر.

أما سعر الفائدة الضمني في عقد الإيجار فهو سعر الخصم عند بدء عقد الإيجار الذي يجعل القيمة الحالية لمجموع ما يلي:
(أ) الحد الأدنى لدفعات عقد الإيجار، و (ب)القيمة المتبقية غير المضمونة.
مساوية لمجموع ما يلي:
(1) القيمة العادلة للأصل المؤجر، (2) أي تكاليف أولية مباشرة إضافية للمؤجر(ماعدا المنتج أو التاجر)
في أغلب الأحيان يتحمل المؤجرون تكاليف مباشرة أولية تتضمن مبالغ مثل: عمولات ورسوم قانونية منسوبة بشكل مباشر وإضافي للتفاوض وترتيب عقد الإيجار، يستثنى من ذلك نفقات عامة مثل تلك التي يتحملها فريق البيع والتسويق، فبالنسبة لعقود الإيجار التمويلي المباشرة، التكاليف المباشرة الأولية تُضمن في القياس الأولي للذمة المدينة للإيجار التمويلي المباشر المعترف به طوال مدة عقد الإيجار، وتخفض مبلغ الإيراد التمويلي(الفوائد) طوال مدة عقد الإيجار[16].

ب. القياس اللاحق:
يجب أن يكون الإعتراف بالإيراد التمويلي(الفائدة) بناءا على نمط يعكس نسبة عائد دوري ثابت على رصيد صافي استثمار المؤجر فيما في عقد إيجار تمويلي[17] مباشر، وبالنسبة لدفعات الإيجار المتعلقة بالفترة المحاسبية باستثناء تكاليف الخدمات فإنه يتم تقسيمها بين الإيراد التمويلي(الفائدة) وتخفيض الذمة المدينة المستحقة.

كما يتم مراجعة القيم المتبقية غير المضمونة المقدرة التي تستخدم لحساب إجمالي إستثمار المؤجر في عقد الإيجار بشكل منتظم، وإذا كان هناك إنخفاض في القيمة المتبقية غير المضمونة المقدرة، تتم مراجعة توزيع الإيراد على مدة عقد الإيجار ويقيد أي إنخفاض في المبالغ المستحقة مباشرة[18] .

3. تقديم بنك البركة الجزائري:

بنك البركة وهو أحد البنوك التجارية الجزائرية التي كانت السباقة لتقديم قروض لتمويل السيارات السياحية المنتجة في الجزائر.
كما أن بنك البركة الجزائري هو أول مصرف برأس مال مختلط (عام و خاص)، أنشأ في 20 مايو 1991، برأس مال اجتماعي قدره 500،000،000 دج ، بدأ أنشطته المصرفية بصفة فعلية خلال شهر سبتمبر.1991 المساهمون في رأسماله هم بنك الفلاحة والتنمية الريفية (الجزائر) بنسبة 44.10% و شركة دلة البركة (السعودية) بنسبة 55.90%، و مسير بموجب أحكام القانون رقم 10/90 المؤرخ في 14 أبريل 1990 المتعلق بالنقد و القرض ، و هو مرخص بالقيام بجميع الأعمال المصرفية ، التمويل والاستثمار ، وفقا لمبادئ الشريعة الإسلامية السمحة[19].
أهم المراحل التي مر بها بنك البركة الجزائري هي :[20]
1991: تأسيس بنك البركة الجزائري؛
1994: الإستقرار والتوازن المالي للبنك؛
1999 : المساهمة في تأسيس شركة تأمين البركة والأمان؛
2000 : المرتبة الأولى من بين البنوك ذات الرأس المال الخاص؛
2002 : إعادة الإنتشار في قطاعات جديدة في السوق بالخصوص المهنيين والأفراد؛
2006 : زيادة رأسمال البنك 2500000000 دج

ويزاول بنك البركة نشاطه من خلال مركزه الرئيسي على مستوى الجزائر العاصمة بالإضافة إلى عدة فروع موزعة على أغلب التراب الوطني في كل من الجزائر العاصمة، البليدة، تيزي وزو، تلمسان، وهران، سيدي بلعباس، شلف، مستغانم، غرداية، الأغواط، الوادي، بسكرة، سطيف، قسنطينة، باتنة، عنابة، برج بوعريريج، بجاية، عين مليلة، سكيكدة.

و على غرار تقديم قروض لتويل إقتناء السيارات السياحية، يقوم بنك البركة بالعمليات المصرفية التالية:
- تسيير الحسابات (حسابات الصكوك، الحسابات الجارية، حسابات العملة الصعبة....الخ)
- إيداع و استثمار (حسابات الادخار، حسابات الاستثمار.....الخ)
- تمويل الاستثمار و الاستغلال (المرابحة، الإجارة، الإستصناع، السلم ، المشاركة،.....الخ)
- تمويل الأفراد و المؤسسات و المهنيين (تمويل العقار، تمويل العتاد المهني، تمويل المحلات التجارية.....الخ)
- التجارة الخارجية (الائتمان المستندي، استرجاع العملة الصعبة، الصرف..... الخ)
- مختلف الخدمات(تحويلARTS ، المقاصة الاليكترونية ، تقديم الاستشارة، الدخول في علاقات عمل ....إلخ)

كل العمليات المصرفية مطابقة لمبادئ الشريعة الإسلامية السمحاء من طرف لجنة تدقيق للشريعة مستقلة عن البنك.

II - الطريقة :

تمت هذه الدراسة من خلال مرحلتين:
المرحلة الأولى: جمع معطيات حول قرض تمويل شراء سيارة سياحية من قبل بنك البركة الجزائري والتي كانت كالتالي:
- الحد الأدنى للراتب المطلوب من بنك البركة هو 50000دج، وعليه تكون باقي التفاصيل كما يلي:
- نوع السيارة هيونداي i10 صنع الجزائر 1.2 بنزين 87 حصان:
- السعر: 1599000 شامل كل الرسوم
- الدفعة الأولى: 923140دج
- الأقساط على 5 سنوات: 180000 دج
- السعر النهائي المدفوع بعد 5 سنوات 1823140 دج
- التكاليف المباشرة الأولية المفترضة: 6484 دج
- تنتقل ملكية السيارة إلى الزبون في نهاية مدة قرض الإيجار

المرحلة الثانية: معالجة المعطيات السابقة من خلال القياس المحاسبي لقرض تمويل شراء سيارة سياحية وتسجيل قيود اليومية المناسبة في دفاتر بنك البركة وذلك وفقا لمعيار المحاسبة الدولي رقم 17: عقود الإيجار.

III- النتائج ومناقشتها :

تم استخدام المعيار المحاسبي الدولي رقم 17: عقود الإيجار وذلك من أجل الحصول على القياس المحاسبي والمعالجة المناسبة لقرض تمويل سيارة هيونداي من نوعi10 من قبل بنك البركة الجزائري حيث كانت النتائج كالتالي:

تصنيف قرض تمويل سيارة سياحية:

تم تحديد نوع قرض تمويل سيارة سياحية بأنه عقد إيجار تمويلي لأن العقد ينص على نقل ملكية الأصل في نهاية مدة عقد الإيجار.
كما يمكن التفرقة بين عقد إيجار تمويلي مباشر وعقد إيجار تمويلي بواسطة المنتج أو التاجر، عن طريق مقارنة ثمن بيع الأصل المؤجر وتكلفته، فإذا كان ثمن بيع الأصل المؤجر مساوي لتكلفته، فإن عقد إيجار الأصل يعتبر عقد إيجار تمويلي مباشر، أما إذا كان ثمن بيع الأصل يختلف عن تكلفته، فإن عقد إيجار الأصل يعتبر عقد إيجار تمويلي بواسطة المنتج أو التاجر.

وبما أن قيمة السيارة من نوع هيونداي i10 كلفت بنك البركة مبلغ 1599000دج وهو نفسه قيمة بيعها فإن القرض هو عقد إيجار تمويلي مباشر.

حساب معدل الفائدة الضمني:

لدينا:

$$1599000 + 6484 = 923140 + (ع+1)/180000 + (ع+1)/180000^{2} + (ع+1)/180000^{3} + (ع+1)/180000^{4} + (ع+1)/180000^{5}$$

باستخدام طريقة التجربة والخطأ نجد: معدل الفائدة الضمني(ع) = 10%

تسجيل قيود الإعتراف الأولي في يومية المؤجر

البيـان	01/01/العام01	
	مدين	دائن
من حـ/ قرض إيجار مستحق القبض	1599000	
إلى حـ/ سيارات		1599000
من حـ/ تكاليف مباشرة أولية	6484	
إلى حـ/ الصندوق		6484
من حـ/ قرض إيجار مستحق القبض	6484	
إلى حـ/ تكاليف مباشرة أولية		6484

تم في بداية العام أو عند بداية عقد الإيجار الإعتراف بالذمة المدينة(قرض الإيجار) الناتجة عن تأجير سيارة بموجب عقد إيجار تمويلي مباشر والتي بلغت قيمتها 1599000دج، كما تم الإعتراف بدفع تكاليف مباشرة أولية لإبرام عقد إيجار تمويلي مباشر والتي تبلغ قيمتها6484دج، ثم تم رسملة التكاليف المباشرة الأولية من خلال إضافتها إلى قرض إيجار مستحق القبض بموجب عقد إيجار تمويلي مباشر لتصبح قيمة الذمة المدينة(قرض الإيجار) الناتجة عن تأجير سيارة بموجب عقد إيجار تمويلي مباشر(1599000 + 6484)دج.
تسجيل قيود تحصيل القرض الإيجاري والعوائد المترتبة عنه في يومية المؤجر طوال مدة عقد الإيجار

البيـان	مدين	دائن
01/01/العام1		
حـ/ قرض إيجار مستحق القبض	923140	
إلى حـ/ الصندوق		923140
12/31/ من العام1		
حـ/ الصندوق	180000	
حـ/ إيراد الفائدة		68234
حـ/ قرض إيجار مستحق القبض		111766
12/31/ من العام2		
حـ/ الصندوق	180000	
حـ/ إيراد الفائدة		57057
حـ/ قرض إيجار مستحق القبض		122943
12/31/ من العام3		
حـ/ الصندوق	180000	
حـ/ إيراد الفائدة		44763
حـ/ قرض إيجار مستحق القبض		135237
12/31/ من العام4		
حـ/ الصندوق	180000	
حـ/ إيراد الفائدة		31239
حـ/ قرض إيجار مستحق القبض		148761
12/31/ من العام5		
حـ/ الصندوق	180000	
حـ/ إيراد الفائدة		16363
حـ/ قرض إيجار مستحق القبض		163637

من خلال الجدول رقم 1 بما أن المقترض دفع دفعة مسبقة بقيمة 923140دج وهذا ما تم إثباته في بداية العام في قيد اليومية، فإن الذمة المدينة الواجب دفعها من قبل المقترض للبنك خلال الخمس(05) سنوات الباقية بلغت682344دج وهي عبارة عن ناتج طرح مبلغ الدفعة المسبقة923140دج من القيمة الأولية للذمة المدينة(1599000 + 6484)دج.

كما أن الذمة المدينة الواجب دفعها من قبل المقترض للبنك خلال الخمس(05) سنوات والتي بلغت 682344دج يتم قبضها من قبل البنك في شكل دفعات سنوية، حيث يتم في نهاية كل سنة إثبات عملية قبض الدفعة السنوية (موزعة بين إيراد الفائدة والجزء المخفض للقرض الإيجاري المستحق القبض) بموجب قرض إيجار تمويلي مباشر.

IV- الخلاصة :

المعيار المحاسبي الدولي الذي يعالج المتطلبات الخاصة بقروض تمويل السيارات من قبل بنك البركة الجزائري هو المعيار المحاسبي الدولي رقم(17): عقود الإيجار، ويتضمن هذا المعيار ثلاث أنواع من القضايا وهي، الإيجار التشغلي، والإيجار التمويلي، البيع ثم الإيجار، والإيجار التمويلي ينقسم بدوره إلى الإيجار التمويلي البيعي(عقد الإيجار الناشئ عن منتجي أو موزعي الأصل المؤجر) وإيجار التمويلي المباشر، هذا الأخير تصنف ضمنه قروض تمويل سيارة سياحية من قبل بنك البركة الجزائري، حيث تتم المعالجة المحاسبية لتلك القروض باعتبارها عقود إيجار تمويلية مباشرة، حيث في نهاية هذه الدراسة استخلصنا مجموعة من النتائج والتوصيات من أهمها:

النتائج:

- إن المعالجة المحاسبية لقروض تمويل السيارات من قبل البنوك التجارية سوف يصطحبها بعض المخاطر خاصة في البداية كون أن هذا النوع من القروض يخضع لمعالجة محاسبية جديدة ومختلفة والتي قد يصاحبها بعض التحريفات نتيجة نقص الخبرة والممارسة في التعامل مع العمليات المالية الجديدة.
- تطبيق معايير المحاسبة الدولية في محاسبة قروض تمويل السيارات الممنوحة من قبل البنوك الجزائرية لا يتعارض مع ما جاء به النظام المحاسبي المالي فيما يخص متطلبات الإعتراف والقياس المحاسبي بل مكملا لها، خاصة في ظل غياب بعض المتطلبات الأساسية في النظام المحاسبي المالي(SCF) مثل ضرورة إضافة أي تكاليف أولية مباشرة المرتبطة بعقد تمويل سيارة سياحية إلى المبلغ المعترف به كذمة مالية مدينة لدى البنك.
- يعتبر تطبيق المعايير المحاسبية الدولية في الجزائر تدعيما لجودة المعلومة المالية كون أن متطلبات المحاسبية وفقا النظام المحاسبي المالي(SCF) أقل وضوح وضعيفة من حيث الصياغة مقارنة بتلك الواردة في المعايير المحاسبية الدولية.

التوصيات:

- ضرورة اعتماد معايير المحاسبة الدولية كمرجع أساسي من قبل بنك البركة في إطار المعالجة المحاسبية لقروض تمويل السيارات السياحية وتكييفها مع ما جاء به النظام المحاسبي المالي(SCF).
- إن المزج بين تطبيق معايير المحاسبة الدولية ومتطلبات النظام المحاسبي المالي(SCF) سوف ينعكس إيجابيا على جودة المعلومة المالية المتعلقة بعمليات تمويل السيارات السياحية من قبل بنك البركة.
- ضرورة اعتماد تكوين إطارات بنك البركة في مجال معايير المحاسبة الدولية لاكتساب الطرق والأساليب المحاسبية لمعالجة القروض الممنوحة لإقتناء السيارات.
- دعوة الباحثين والمؤطرين لتناول موضوع معايير المحاسبة الدولية سواء في دراساتهم وأبحاثهم أو من خلال مهام التأطير لإثراء الأساس العلمي والتطبيقي لهذا المجال.

- ملحق الجداول:

جدول (1): متحصلات قرض الإيجار المستحق القبض والعوائد المترتبة عنه باستخدام معدل فائدة ضمني 10%

السنة	رصيد قرض الإيجار	إيراد الفائدة	الدفعة السنوية	الجزء من الدفعة المخفض للقرض الإيجاري	رصيد قرض الإيجار في نهاية السنة
1	682344	68234	180000	111766	570578
2	570578	57057	180000	122943	447635
3	447635	44763	180000	135237	312398
4	312398	31239	180000	148761	163637
5	163637	16363	180000	163637	0

المصدر: من إعداد الباحث

- الإحالات والمراجع :

1. HENNIE VAN GREUNING. "International financial reporting standards, A practical guide". fourth edition. Washington: THE WORLD BANK, 2006, p136.

2. Deloitte, "IAS 17 — Leases" (on line). deloitte.2013, Available on:< www.iasplus.com/en/ Standards >(06/06/2013).

3. معيار المحاسبة الدولي17:عقود الإيجار، نشرة المجمع العربي للمحاسبين القانونيين(على الخط)، 2002، تشرين الأول ،العدد رقم10، متاح على(www.ascasociety.org)< 2009/01/28>.ص ص19-20.

4. Anne Le Manh, Catherine Maillet. "Normes comptables internationales IAS/IFRS". Vanves : foucher, 2005, p 9.

5. International Accounting Standards Pocket Guide, PricewaterhouseCoopers,1999, p23.

6. Deloitte. "IFRS in your pocket"(on line).deloitte.2008, Available on: <www.iasplus.com/dttpubs/pocket2008.pdf >(27/02/2016), p58.

7. جمعة حميدات، حسام خداش، "المحاسبة"، عمان: المجمع العربي للمحاسبين القانونيين، 2013.ص331.

8. مجلس معايير المحاسبة الدولية(IASB)، "المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية الدولية"، ترجمة المجمع العربي للمحاسبين القانونيين، مؤسسة لجنة معايير المحاسبة الدولية(IASCF)، 2010، الجزء الأول، ص 1163.

•الإيجار المحتمل، هو ذلك الجزء من دفعات الإيجار غير محدد المبلغ ولكنه مبني على مقدار مستقبلي لعامل متغير عدا عن مجرد مرور الوقت (مثال ذلك نسبة مئوية من مبيعات مستقبلية، مقدار الاستعمال المستقبلي، مؤشرات السعر المستقبلية، أسعار الفائدة المستقبلية في السوق).

9. HENNIE VAN GREUNING. op.cit. p136.

10.مجلس معايير المحاسبة الدولية(IASB)، مرجع سبق ذكره، ص 1172.

11.طارق عبد العال حماد، طارق عبد العال حماد. موسوعة شرح معايير التقارير المالية الدولية ومقارنتها مع المعايير الأمريكية والبريطانية والعربية والخليجية والمصرية. الإسكندرية: الدار الجامعية، 2006، الجزء الأول، ص201.

12.معيار المحاسبة الدولي17:عقود الإيجار، مرجع سبق ذكره، ص21.

13.IASC Foundation staff. IAS 17 Leases, Technical Summary(on line). IASC Foundation Education. Available on:<www.iasb.org/NR/ rdonlyres/96BFAFA5-0CBD-4A9C-BB4D-0CE430F197A5/0/IAS17>(05/06/2016).p1.

14.مؤسسة المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية(IASCF)، مادة تدريبية للمعايير الدولية لإعداد التقارير المالية للمنشآت الصغيرة و متوسطة الحجم، ترجمة المجمع العربي للمحاسبين القانونيين،عمان: المجمع العربي للمحاسبين القانونيين(بإذن من مؤسسة المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية(IASCF))، 2009، ص38.

15.الإتحاد الدولي للمحاسبين(IFAC)،إصدارات معايير المحاسبة الدولية في القطاع العام(على الخط) ،ترجمة جمعية المجمع العربي للمحاسبين القانونيين، عمان: المجمع العربي للمحاسبين القانونيين(بإذن من الإتحاد الدولي للمحاسبين)، 2008، ص344.

16.International Accounting Standards Board(IASB). International Financial Reporting Standards(IFRSs), United Kingdom: IASB,2008, p1171.

17.International Accounting Standards Board(IASB). Norme comptable internationale 17 Contrats de location. IFRS Foundation. 2013. Available on: <http://www.nifccanada.ca/normes-internationales-dinformation-financiere/ressources/ normes-ifrs-proprement-dites/item45612.pdf> (05/08/2016).p8.

18.الإتحاد الدولي للمحاسبين(IFAC)، مرجع سبق ذكره، ص356.

19.بنك البركة الجزائري(http://albaraka-bank.com/ar/index.php?option=com_content&task=view&id=218&Itemid=28)(2016/01/28).

20.نفس المكان.